الملتقى الدولي حول:
مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي
جامعة قالمة يومي 03 و04 ديسمبر 2012

الهندســـة المالـــية الإسلامـية ودورها في تحقيق التنمـية المستدامة

الاستاذ الدكتور: صالح مفتاح
جامعة بسكرة

الأستاذة: ريمة عمري
جامعة بسكرة

المقدمة:

في ظل الاضطرابات المالية والأزمات التي عرفتها الأسواق المالية العالمية وما انجر عنها من انخفاض لمستوي المعيشة وسوء الظروف الاجتماعية، برزت الحاجة إلى توجيه الأنظار لمنحى آخر للابتكار المالي والتجديد وذلك في إطار الشريعة الإسلامية التي تعد نظاما متكامل للحياة الإنسانية، فبالرغم من أنها تقيّد السلوك البشري في جوانب متعددة إلا أن هذه القيود ليست عائقا عن الابتكار، بل ربما العكس فهي لم تحجر دائرة الابتكار وإنما حجرت دائرة الممنوع وأبقت دائرة المشروع متاحة للجهد البشري في الابتكار والتجديد.

وبالتالي أتيحت الفرصة أمام علماء المسلمين ومفكريهم إلى إيجاد حلول ووضع آليات ومنتجات تطبق فيها أحكام الشريعة الإسلامية لتخفيض حدة اضطرابات الأسواق المالية العالمية وتقليل مخاطرها ومواجهة الفقر، وهو ما أطلق عليه مصطلح "الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي".

وتبرز أهمية الهندسة المالية الإسلامية كأداة مناسبة لإيجاد حلول مبتكرة وأدوات مالية جديدة تجمع بين موجهات الشرع الحنيف واعتبارات الكفاءة الاقتصادية، لاحتياج المؤسسات المالية الإسلامية دوما إلى الاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من إدارة سيولتها بصورة مربحة، بالإضافة إلى توفيرها للمرونة المناسبة للاستجابة لمتغيرات البيئة الاقتصادية.

فمع بداية القرن الواحد والعشرين وفي ظل العولمة، أصبح تحقيق التنمية المستدامة مؤشرا رئيسيا لاستمرار البشرية كما أصبحت أبعاد التنمية المختلفة تمثل أولوية من أهم الأولويات على جدول أعمال معظم دول العالم التي تعمل من أجل إصلاح وتحديث مجتمعاتها، ومن أهم هذه التحديات والأولويات تحقيق مفهوم الاستدامة في التنمية.

خصوصا وفي هذه الفترة الأخيرة والتي شهد فيها العالم تغيرات جذرية هائلة تمثلت في تغير أسلوب إدارة الموارد الاقتصادية إلى النمط الاقتصادي الحر، إلى جانب ترابط أسواق التمويل الدولية بفعل ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وظهور مشكلات البيئة العالمية والمحلية على حد سواء وتصاعد آثارها، حيث أدرك الأفراد حينها مدى خطورة ذلك ليس فقط على حياتهم وصحتهم فحسب، وإنما أيضا على مقدرات هذه الحياة وشروطها، كما كثرت التحذيرات مؤخرا حول مصير الحياة على الكرة الأرضية، هذا كله فرض على الدول إتباع سياسة تنموية مستدامة، تستدعي بالضرورة تطوير منتجات مالية إسلامية مستحدثة تضمن للمؤسسات قدرا من المرونة ونصيبا سوقيا وافرا يساعدها على الاستمرار بفعالية.

وبناءا على ما ورد فقد حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية الإجابة عن الإشكالية التالية:

كيف تساهم الهندسة المالية الاسلامية في دعم تحقيق التنمية المستدامة؟

وللاجابة عن هذا السؤال ارتأينا تقسيم هذا البحث الى ثلاثة محاور هي:

- ✓ **المحور الأول:** الإطار النظري للتنمية المستدامة.
- ✓ **المحور الثاني:** الهندسة المالية الإسلامية: المفهوم، الاسس ، والمنتجات.
- ✓ **المحور الثالث:** علاقة الهندسة المالية الإسلامية بالتنمية المستدامة.

المحور الاول: الاطار النظري للتنمية المستدامة.

منذ بداية ثمانينيات القرن الماضي بدأ العالم يصحو على ضجيج العديد من المشكلات البيئية الخطيرة التي باتت تهدد أشكال الحياة فوق كوكب الأرض، وكان هذا طبيعيا في ظل إهمال التنمية للجوانب البيئية طوال العقود الماضية، فكان لا بد من إيجاد فلسفة تنموية جديدة تساعد في التغلب على هذه المشكلات وتمخضت الجهود الدولية عن مفهوم جديد للتنمية عرف باسم التنمية المستدامة وتبلور هذا المفهوم لأول مرة في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية الذي يحمل عنوان مستقبلنا المشترك، ونشر لأول مرة عام 1987.

وفي هذا الجزء سوف نتطرق الى تعريف التنمية المستدامة وتطور مصطلح التنمية ضف الى ذلك خصائصها وابعادها.

أولا: تعريف التنمية المستدامة.

إن أول تعريف تمت صياغته للتنمية المستدامة هو تعريف اللجنة العالمية للتنمية والبيئة حيث انتهت هذه اللجنة في تقريرها المعنون (مستقبلنا المشترك) إلى أن هناك حاجة إلى طريق جديد للتنمية، طريق يستديم التقدم البشري لا في مجرد أماكن قليلة أو لبضع سنين قليلة، بل للكرة الأرضية بأسرها وصولا إلى المستقبل البعيد، والتنمية المستدامة حسب تعريف هذه اللجنة عام 1978 هي:" تلبية احتياجات الحاضر دون أن تؤدي إلى تدمير قدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة" [(i)].

كما يمكن تعريفها أيضا على أنها تلك التنمية التي:"تتطلب قيام المجتمعات بتلبية الحاجات الإنسانية عن طريق زيادة الإمكانات الإنتاجية وتأمين الفرص المتساوية للجميع على حد سواء غير أن هذه التنمية لا تتم مالم تنسجم التطورات السكانية مع الإمكانات الإنتاجية وفقا لما يخدم مصلحة البيئة والمحافظة عليها" [(ii)].

كما تعرف على أنها:" عملية تغيير يتناغم فيها استغلال الموارد وتوجيهات الاستثمار ومناحي التنمية التكنولوجية وتغيير المؤسسات، ويعزز كل من إمكانات الحاضر والمستقبل للوفاء باحتياجات الإنسان وتطلعات" [iii] . فهي تلبية حاجات الأجيال الحالية دون المساس بإمكانية تلبية حاجات الأجيال القادمة، أي استجابة لمختلف رغبات وحاجات الإنسان مع المحافظة على البيئة ودون رهن مستقبل الأجيال القادمة.

وبالتالي يمكن إعطاء تعريف شامل للتنمية المستدامة بأنها: التنمية الحقيقية ذات القدرة على الاستمرار والتواصل من منظور استخدامها للموارد الطبيعية، والتي يمكن أن تحدث من خلال إستراتيجية تتخذ التوازن البيئي كمحور ضابط لها، لذلك التوازن الذي يمكن أن يتحقق من خلال الإطار الاجتماعي والبيئي والذي يهدف إلى رفع معيشة الأفراد من خلال النظم الاقتصادية السياسة والاجتماعية والثقافية التي تحافظ على تكامل الإطار البيئي.

ويمكن تلخيص مراحل تطور مفهوم التنمية من الجيل الاول الذي كان يستخدم مصطلح التنمية كمرادف للنمو الاقتصادي وصولا الى التنمية المستدامة التي نخصها بالبحث، من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (01): تطور مفهوم التنمية ومحتواها .

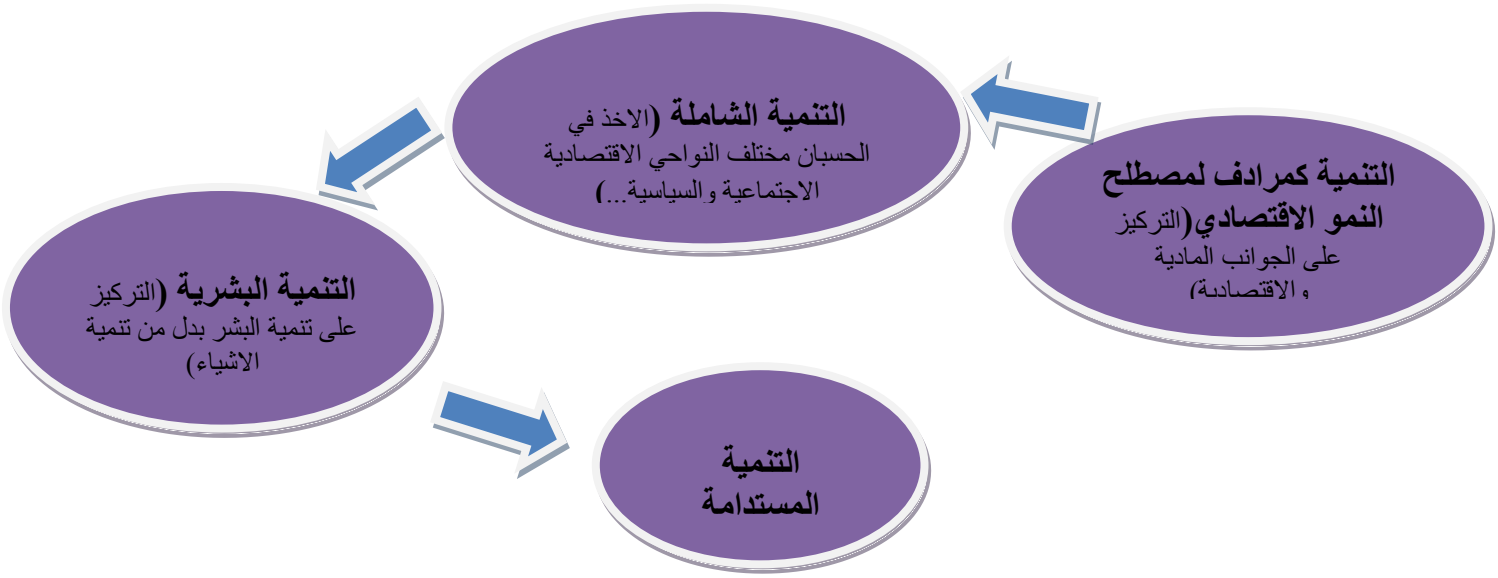

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على: ميشال تود ارو، **التنمية الاقتصادية**. ترجمة: محمود حسن حسني ، محمود حامد محمود، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2006، ص54.

ان المرحلة الاولى للتنمية كمرادف للنمو الاقتصادي، عرفت التنمية من خلال معيار الدخل والتغيرات الأساسية في البنيان الاقتصادي.

اما الجيل الثاني: التنمية الشاملة فأصبح يأخذ في الحسبان جميع أبعاد حياة الإنسان، باعتبارها عملية تغيير حضاري شامل ومتكامل اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا لتحقيق نمو معجل و مستمر في الاقتصاد ومحسن لظروف ومستوى حياة الإنسان،

بالنسبة للجيل الثالث :التنمية البشرية هو نتاج طبيعي لسلسة من التعديلات والمناقشات الفكرية التي حولت النظر من خلال جعل التنمية في خدمة البشر بدلا من وضع البشر في خدمة التنمية، ثم ظهور التنمية المستدامة كنتاج أو محصلة لفشل رؤى التنمية السابقة التي ركزت على التراكم الرأسمالي المادي على حساب الأبعاد الإنسانية والبيئية اللازمة لسيرورتها، رغم ذلك لا يمكن أن يكون منهجا تنمويا قابل للتطبيق في كل الدول، الأمر الذي أدى إلى بزوغ مفهوم التنمية المستقلة أو المعتمدة على الذات باعتباره منهجا تنمويا يأخذ في الحسبان السمات والخصائص وكذا والقدرات الذاتية لكل مجتمع.

ثانيا: خصائص التنمية المستدامة.

هناك مجموعة من الخصائص الأساسية للتنمية المستدامة وهي[iv]:

الخاصية الأولى: أن التنمية المستدامة تمثل عملية تحويل من جيل إلى أخر، وهذا يعني أن هذه التنمية لا بد أن تحدث عبر فترة زمنية لا تقل عن جيلين ومن ثمة فان الزمن المكافئ لها يتراوح بين 25 إلى 50 سنة.

الخاصية الثانية: تتمثل في مستوى القياس، فالتنمية المستدامة هي عملية تحدث في مستويات عدة متفاوتة (عالمي،محلي،إقليمي) ومع ذلك فان ما يعتبر مستداما على المستوى القومي ليس بالضرورة أن يكون كذلك على المستوى العالمي، ويعود هذا التناقض الجغرافي إلى آليات التحويل، والتي من خلالها تنتقل النتائج السلبية لبلد أو منطقة معينة إلى بلدان أو مناطق أخرى.

الخاصية الثالثة: تعد المجالات المتعددة خاصية ثالثة مشتركة، حيث تتكون التنمية المستدامة من ثلاثة مجالات على الأقل، اقتصادية، اجتماعية وبيئية، تكمن تحديدا في العلاقات المتداخلة بين تلك المجالات ومع أنه يمكن تعريف التنمية المستدامة وفقا لكل مجال من تلك المجالات منفردا إلا أن أهمية المفهوم تكمن في تحديد العلاقات المتداخلة بين تلك المجالات.

الخاصية الرابعة: من خصائص التنمية المستدامة تلبية الحاجات الضرورية والأساسية من الغذاء والملبس والتعليم والخدمات الصحية وكل ما يتصل بحياة الإنسان.

الخاصية الخامسة: هي تنمية متكاملة تقوم على التنسيق والتكامل بين السياسات لاستخدام الموارد واتجاهات الاستثمار والاختيار التكنولوجي والشكل المؤسسي مما يجعلها جميعا تعمل بتفاهم وانتظام.

ثالثا: أسس التنمية المستدامة.

تقوم التنمية المستدامة على مجموعة من الأسس والمقومات التي تتمثل[v]:

1.الإنسان: يعتبر الإنسان محور التنمية المستدامة وعلى هذا ينبغي على إستراتيجية التنمية المستدامة أن تتعامل مع زيادة السكان التي من المتوقع أن تصل إلى حوالي 8 مليار/نسمة في سنة 2025، كما يجب أن تضع التنمية ضمن أولوياتها محاربة الفقر، وتأمين الحياة البشرية والسعي بنوعية حياة جديدة تتضمن الحاجات

الأساسية كالغذاء والمأوى والمرافق الصحية والتعليم وتوفير فرص العمل، وتحقيق العدالة باعتبارها العنصر الهام الذي تشير إليه مختلف تعاريف التنمية المستدامة وفي ظل هذا المفهوم هناك نوعين للعدالة والإنصاف:

- ✓ إنصاف الأجيال الحاضرة: الذين يعيشون اليوم لا يجدون فرصة متساوية للحصول على الموارد الطبيعية و الخيرات الاقتصادية والاجتماعية.
- ✓ إنصاف الأجيال البشرية التي لم تلد بعد: هي التي لا تؤخذ مصالحها في الاعتبار عند وضع الدراسات الاقتصادية و لا تراعى حاجياتها في هذا الزمن.

2. الطبيعة: هي خزانة الموارد المتجددة وغير متجددة وهي المحيط الحيوي للإنسان، فالموارد المتجددة تشمل كلا من الغابات، المراعي، مصائد الأسماك، وهذه الموارد كلها متاحة للإنسان ومتجددة بشرط المحافظة على النظام البيئي الذي تعيش فيه، أما الموارد غير المتجددة هي مختزنة في باطن الأرض تكونت وتجمعت في عصور ماضية عبر الزمن وما يستهلك منها لا يعوض ولا يتجدد مثل: البترول، الفحم والغاز الطبيعي والمعادن، وترشيد هذه الموارد يتضمن عدم استنزافها وتجاوز قدرة النظم البيئية على العطاء والترشيد، والمحافظة عليها بإدخال المعرفة العلمية المتطورة.

3. التكنولوجيا: أصبحت التطورات التكنولوجية لصيقة بحياة الناس، كما أن الكثير من المشاكل التكنولوجية ليس لها حل، فقد تبدو الوسائل التكنولوجية في البداية كثيرة النفع ليس فيها ضرر غير أنه مع تطور هذه التكنولوجيا والمعارف العلمية تبين أن لها أضرار خطيرة باعتبار أنها تلحق أضرار بالبيئة وتضر بطبقة الأوزون.

كما ساد فترة من الزمن الحديث أن التكنولوجيا هي بمثابة الحلول للمشاكل وتساعد على سعادة الإنسان، غير أن التجربة أظهرت أن المشاكل البيئية ناتجة عن التفاعلات بين الإنسان والطبيعة والتكنولوجيا، وأن الحل الشامل يعتمد على إيجاد الطرق تتصل بعناصر الإنسان والبيئة والتكنولوجيا لتحقيق التوازن في تفاعلاتها، وأن هذا التوازن يتحقق عن طريق إيجاد منظومة قانونية يجب السهر على تطبيقها عن طريق إجراءات صارمة.

رابعا: أبعاد التنمية المستدامة.

من خلال ماسبق يمكن ملاحظة أن التنمية المستدامة تتضمن أبعاد متعددة تتداخل فيما بينها وهي كل من الأبعاد الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية والتكنولوجية والتي سيتم إدراجها في الآتي:

1.البعد الاقتصادي: و من بينها ما يلي:

- ✓ تحقيق الإنصاف بين سكان العالم في استغلال الموارد ذلك أن الواقع يشير إلى أن حصة الاستهلاك الفردي من الموارد الطبيعية في البلدان المتقدمة يمثل أضعاف ما يتحصل عليه الفرد في البلدان النامية.
- ✓ إيقاف تبديد الموارد الطبيعية من خلال التخفيض المستمر والتدريجي لمستويات الاستهلاك المبددة للطاقة والموارد الطبيعية في البلدان المتقدمة، بالإضافة إلى إحداث تغييرات في أنماط الاستهلاك التي تهدد التنوع البيولوجي.
- ✓ توفير عناصر الإنتاج الرئيسية في مقدمتها التنظيم والمعرفة العلمية ورأسمال.

- ✓ تحقيق مستوى عالي من الرفاهية للإنسان من خلال زيادة نصيبه من السلع والخدمات الضرورية، غير أن هذا يقدر تحقيقه في ظل محدودية الموارد المتاحة للعديد من الدول سواء كانت متقدمة أو متخلفة.
- ✓ تقليص الإنفاق العسكري من خلال تحويله إلى الأغراض التي تخدم التنمية.

2. **البعد الاجتماعي:** و من أمثلته نذكر:
   - ✓ أوضاع الفقر وحدوثه.
   - ✓ نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.
   - ✓ الصحة(حالة التغذية، معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة والوفيات، نسبة السكان الذين لا يحصلون على مياه مأمونة وخدمات صحية وصرف صحي وغيرها).
   - ✓ التعليم(معدل معرفة القراءة والكتابة بين البالغين، الإنفاق على مراحل التعليم المختلفة كنسبة مئوية من الإنفاق الحكومي أو الناتج الوطني الإجمالي).
   - ✓ الأوضاع الديمغرافية وضبط السكان.
3. **الأبعاد البيئية و التكنولوجية:** ومن بينها[vi]:
   - ✓ الموارد المائية المتجددة.
   - ✓ تلوث الهواء من المصادر المختلفة وخاصة المناطق الحضرية بفعل النشاط الصناعي ووسائل النقل.
   - ✓ تلوث المياه (السطحية و الجوفية).
   - ✓ تغيرات المناخ، والحد من الانبعاثات الغازية.
   - ✓ أوضاع الثروة السمكية.
   - ✓ استعمال تكنولوجيا أنظف في المرافق الصناعية.

والشكل أدناه يبين مدى ترابط أبعاد التنمية المستدامة، وهو موضح كالتالي:

الشكل رقم (02): ترابط أبعاد التنمية المستدامة

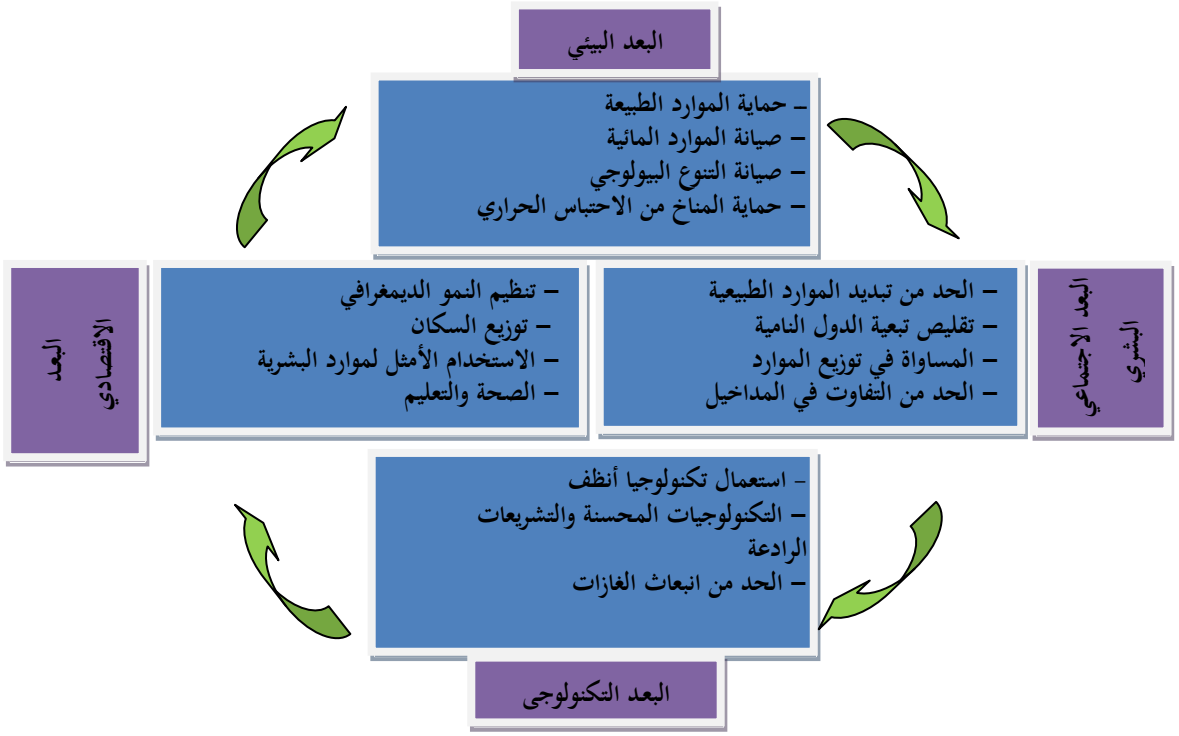

المصدر:عاشور مزريق، بن نافلة قدور، **التنمية المستدامة في الوسط الصناعي بين إلزامية التشريعات البيئية والالتزام المؤسسي**، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول آفاق التنمية المستدامة في الجزائر ومتطلبات التأهيل البيئي للمؤسسة الاقتصادية، جامعة قالمة 8 ماي 1945، ماي 2010، ص 3.

المحور الثاني: الهندسة المالية الإسلامية: النشأة، المفهوم، الاسس والمنتجات.

تحتاج المؤسسات المالية الاسلامية اليوم الى محفظة تشكيلية متنوعة من الادوات والمنتجات المالية التي تتيح لها المرونة الكافية للاستجابة لشتى المتطلبات التي تفرضها متغيرات البيئة الاقتصادية،وليس هناك منتج وحيد يستوفي هذه المتطلبات، وابرز شاهد على ذلك هو واقع المؤسسات المصرفية التقليدية التي لم تكتف وتقتصر على منتج واحد بل تعدته الى منتجات عديدة ومتنوعة لتلبية شتى الاغراض التمويلية والائتمانية وهذا ما تحتاج اليه المصارف الاسلامية للتأقلم مع تطلعات العملاء المتنامية والمساهمة في الوصول الى تنمية مستدامة.

لذلك سوف يتم التطرق في هذا المحور الى تعريف الهندسة المالية الاسلامية واسباب الحاجة اليها، ضف الى ذلك الاسس العامة والخاصة التي تحكم الهندسة المالية.

أولا: مفهوم الهندسة المالية الاسلامية.

يقصد بالهندسة المالية الإسلامية "مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل، وكل ذلك في إطار النظام الاسلامي" [vii].

ويلاحظ أن هذا التعريف مطابق لتعريف الهندسة المالية التقليدية غير أنه أضاف عنصرا جديدا وهو أنه يأخذ بعين الاعتبار ضرورة أن يكون موافقا للشريعة الإسلامية.

وهذا التعريف يشير إلى أن الهندسة المالية الإسلامية تتضمن العناصر التالية[viii]:

1. ابتكار أدوات مالية جديدة.
2. ابتكار آليات تمويلية جديدة.
3. ابتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، مثل إدارة السيولة أو الديون، أو إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة تلائم الظروف المحيطة بالمشروع.
4. أن تكون الابتكارات المشار إليها سابقا، سواء في الأدوات أو العمليات موافقة للشرع مع الابتعاد بأكبر قدر ممكن عن الاختلافات الفقهية، أي تتميز بالمصداقية الشرعية.

وعليه تهدف الهندسة المالية الإسلامية إلى إيجاد منتجات وأدوات مالية تجمع بين المصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية، فالمصداقية الشرعية هي الأساس في كونها إسلامية، والكفاءة الاقتصادية هي الأساس في قدرتها على تلبية الاحتياجات الاقتصادية ومنافسة الأدوات التقليدية، وهذا ما سنتناوله فيما يلي[ix]:

- ✓ **المصداقية الشرعية:** تعني أن تكون المنتجات الإسلامية موافقة للشرع بأكبر قدر ممكن، وهذا يتضمن الخروج من الخلاف الفقهي قدر المستطاع، إذ ليس الهدف الأساسي من الصناعة المالية الإسلامية ترجيح رأي فقهي على آخر، وإنما التوصل إلى حلول مبتكرة تكون محل اتفاق قدر الإمكان، وعليه ينبغي التفريق بين ما هو جائز شرعا، وبين ما تطمح إليه الصناعة المالية الإسلامية، فهي تطمح لمنتجات وآليات نموذجية، حيث أن الشرع قابل للتطبيق لكل زمان ومكان، أي أن الحلول التي تقدمها الهندسة المالية الإسلامية ينبغي أن تكون نموذجا للاقتصاد الإسلامي.
- ✓ **الكفاءة الاقتصادية:** تتميز الهندسة المالية الإسلامية بالإضافة إلى المصداقية الشرعية بخاصية أخرى مناظرة لتلك التي تتميز بها الهندسة المالية التقليدية وهي الكفاءة الاقتصادية، وينبغي لمنتجات صناعة الهندسة المالية الإسلامية أن تكون ذات كفاءة اقتصادية عالية مقارنة بالمبتكرات المالية التقليدية وأن تتجنب المساعدة في زيادة الآثار الاقتصادية السلبية، ويمكن لهذه المنتجات زيادة الكفاءة الاقتصادية عن طريق توسيع الفرص الاستثمارية في مشاركة المخاطر، وتخفيض تكاليف المعاملات وتكاليف الحصول على المعلومات وعمولات الوساطة والسمسرة.

ثانيا: أسباب الحاجة للهندسة المالية الإسلامية.

تعتبر معظم الأدوات الإسلامية المستخدمة حاليا هي تلك كانت سائدة منذ قرون مضت، وهو ما يعني أنه تم تطويرها لتتماشى وحاجات تلك المجتمعات، ومع ذلك يمكن أن تكون مفيدة في ابتكار وتطوير العقود الإسلامية المعاصرة، خاصة أنه لا يوجد سبب للالتزام بتلك العقود، فالأسواق المالية أصبحت أكثر تعقيدا، وأكثر تنافسية، ولاستغلال التغيرات السريعة التي تحدث في بيئة الأسواق ولمواجهة المنافسة المتصاعدة، وتبرز الحاجة إلى البحث عن حلول مالية إسلامية من عدة جوانب نوردها فيما يلي[x]:

1. انضباط قواعد الشريعة الإسلامية: إن قواعد الشريعة الإسلامية الخاصة بالتبادل، وإن كانت معدودة، لكنها منضبطة ومحددة، وعليه فإن قبول التعاملات التي تلبي احتياجات الناس بصورة كفؤة اقتصاديا يظل مرهونا بعدم منافاة هذه القواعد، واستيفاء هذا الشرط قد لا يكون عسيرا، لكنه بحاجة إلى استيعاب للقواعد والمقاصد الشرعية، وفي نفس الوقت إدراك وتقدير لاحتياجات الأفراد الاقتصادية، والجمع بين هذين يتطلب قدرا من البحث والعناية حتى يمكن الوصول إلى الهدف المنشود، فالهندسة المالية الإسلامية مطلوبة للبحث عن الحلول التي تلبي الاحتياجات الاقتصادية مع استيفاء متطلبات القواعد الشرعية.

2. تطور المعاملات المالية: تجمع المعاملات في الإسلام بين الثبات والتطور أو المرونة، فالربا والغش والاحتكار من الأشياء التي حرمها الإسلام منذ أربعة عشر قرنا، ومهما اختلفت الصور والأشكال فليس لأحد أن يحل صورة مستحدثة أو شكلا جديدا مادام في جوهره يدخل تحت ما حرمته الشريعة الإسلامية، فالبيع حلال، لكن نقود اليوم ليست كنقود عصر التشريع، ومن سلع اليوم ما لم يعرفه العالم من قبل، واستحدثت أشكال يتعامل بها الأفراد في بيوعهم، وما دام البيع يخلو من المحظور، فيمكنه أن يأخذ الكثير من الأشكال، لهذا كان لابد لمن يدرس فقه المعاملات المعاصرة أن يميز بين الثابت والمتطور، وأن ينظر إلى التكييف الشرعي للصور المستحدثة حتى يمكن بيان الحكم الشرعي، ومن ثم إيجاد البدائل إن أمكن ذلك.

إذن فتطور المعاملات المالية في العصر الحاضر وتزايد عوامل المخاطر وعدم التأكد، وتغير الأنظمة الحاكمة للتمويل والتبادل الاقتصادي، جعل الاحتياجات الاقتصادية معقدة ومتشعبة، وزاد من الحاجة إلى البحث عن حلول ملائمة.

3. المنافسة مع المؤسسات المالية التقليدية: يعد وجود المؤسسات الملية الرأسمالية، ونموها إلى درجة فرضت قدرا كبيرا من التحدي على الاقتصاد الإسلامي، فالحلول التي يقدمها المسلمون لا تكفي أن تكون عملية فحسب، بل يجب مع ذلك أن تحقق مزايا مكافئة لتلك التي تحققها الحلول الرأسمالية.

ويترتب على هذه الجوانب صعوبة إيجاد حلول اقتصادية إسلامية قادرة على منافسة البدائل السائدة في الاقتصاد المعاصر، ومن هنا برزت الحاجة لتطوير الهندسة المالية الإسلامية وتأصيلها.

4. مواجهة التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية: أن التحديات التي تواجه المؤسسات الإسلامية كثيرة ومتشعبة، ولعل غياب الهندسة المالية يعتبر من أهم تلك التحديات، وهو ما تشير إليه الدراسات التطبيقية، حيث أثبتت العديد منها أن أهم تحد يواجه المؤسسات المالية الإسلامية هو غياب أو ضعف الابتكار المالي الموافق للشريعة بهذه المؤسسات، من هنا تبرز لنا ضرورة وأهمية وجود الهندسة المالية.

ثالثا:أسس الهندسة المالية الإسلامية.

يمكن توضيح الأساس الإسلامي لمفهوم الهندسة المالية في الإسلام من خلال حديث النبي (ص): "من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن سنّ في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص من أوزارهم شيئا"، ويستدل من هذا الحديث الدعوة للابتكار وإيجاد الحلول للمعضلات المختلفة المالية وغير المالية طالما كانت في مصالح

العباد، وإذا كان الحديث يشير إلى أهمية الابتكار، إلا أنه نبه كذلك إلى خطورة الابتكار الضار غير المشروع، ومنه يمكن تفصيل الأسس التي تقوم عليها الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي إلى أسس عامة وأسس خاصة كما يلي:

1. الأسس العامة للهندسة المالية الإسلامية: تتمثل في: [xi]

- ✓ **تحريم الربا والغرر:** الربا في اللغة الزيادة، والمقصود به هنا هو الزيادة على رأس المال، قلت أو كثرت، يعتبر بحث الربا مشبعا من النواحي الشرعية ومؤصلا ومسندا في كتب الفقه، لكن الغوص فيه ليس سهلا للكثيرين خاصة غير المختصين بالعلوم الشرعية، لهذا نجد من الاقتصاديين من حاول إيجاد نماذج لإعادة تقديم الربا، بأسلوب يتناسب واللغة العلمية المعاصرة. أما الغرر هو ما كان على خطر الحصول، وعرف بأنه ما كان مستور العاقبة، والحديث عام يشمل كل البيوع التي يدخلها الغرر، وهذه قاعدة مهمة تتبني عليها الهندسة المالية الإسلامية، حيث أن فساد العقود في المعاملات يرجع أساسا إلى أمرين هما الربا وما يؤدي إليه، والميسر وما يؤدي إليه وما في معناه .
- ✓ **حرية التعاقد:** المقصود بحرية التعاقد إطلاق الحرية للأعوان الاقتصاديين في أن يعقدوا في العقود ما يرون، وبالشروط التي يشترطون غير مقيدين إلا بقيد واحد، وهو ألا تشتمل عقودهم على أمور قد نهى عنها الشرع الإسلامي، فما لم تشتمل تلك العقود على أمر محرم بنص أو بمقتضى القواعد العامة المقررة التي ترتفع إلى درجة القطع واليقين، فإن الوفاء بها لازم، والعاقد مأخوذ بما تعهد به، وإن اشتملت العقود على أمر حرمه الشرع فهي فاسدة، أو على الأقل لا يجوز الوفاء بالجزء المحرم منها.
- ✓ **التيسير ورفع الحرج:** يعني يجب ان تكون الهندسة المالية الاسلامية المبتكرة من غير عسر أو حرج أي بدون مشقة، والمراد من الحرج الضيق، وتتضح أهمية هذه القاعدة كذلك في أن تقييد الأفراد والمتعاملين بالعقود القديمة فيه حرج وتضييق عليهم، لأنها لا تفي بكل احتياجاتهم وهي متنوعة ومتزايدة، من هنا برزت ضرورة الهندسة المالية الإسلامية وأهميتها في تطوير تلك العقود كالمزج بين أكثر من عقد أو استحداث أخرى، كل ذلك في إطار موجهات الشرع الإسلامي بما يلي الحاجات المتزايدة التمويل هنا من جهة، ومن جهة أخرى فإن ما تقوم به المؤسسات المالية التقليدية من تطوير مستمر لصيغ وطرق وأساليب التمويل بشكل قد يؤدي حتى بالمسلم إلى اللجوء إليها، خاصة في حالة عدم وجود بدائل، وأهمية الهندسة المالية الإسلامية هنا تكون طبعا في إيجاد تلك البدائل.
- ✓ **الاستحسان والاستصلاح (المصالح المرسلة):** والاستحسان هو باب لحرية التعاقد وهو سريان المصالح التي يقرها الشرع، أما المصالح المرسلة أو الاستصلاح فهو الأخذ بكل أمر فيه مصلحة يتلقاها العقل بالقبول، ولا يشهد أصل خاص من الشريعة بإلغائها ولكن لا بد من الأخذ بعين الاعتبار بأن مبدأ المصالح لا يؤدي إلى المفاسد هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن المصالح المرسلة تختلف باختلاف أحوال الشخص الواحد، فإذا جعلنا كل مصلحة تقتضي حكما يناسبها، فقد تتناقض أحكام الشريعة، وذلك لا يجوز في الشرع. [xii]

- ✓ **التحذير من بيعتين في بيعة واحدة:** هو النهي عن بيعتين في بيعة واحدة، والنهي هنا ينصب على ما كان بين الطرفين، لأن رسول الله (ص) نهى عن بيعتين في بيعة، والبيعة إنما تكون بين طرفين، فإذا تضمنت بيعتين علم أنها بين طرفين، فإذا كانت إحدى البيعتين مع طرف والأخرى مع طرف آخر لم تدخل في النهي، وباختصار فإن أي بيعتين بين طرفين تكون محصلتها بيعة من نوع ثالث، ينبغي النظر إليها بمقياس البيعة الثالثة، وفي هذه الحالة يكون الحكم تابعا لحكم البيعة الثالثة فإن هذه الاخيرة ممنوعة شرعا، كانت البيعتان كذلك، وإذ كانت البيعة الثالثة مقبولة شرعا لم يكن هناك حاجة للبيعتين، وأمكن تحصيل المقصود من خلال البيعة الثالثة مباشرة، وهذه القاعدة أي النهي عن بيعتين في بيعة واحدة هي أهم أسس الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي، وترجع أهميتها إلى أنها هي التي تضمن بالإضافة إلى السلامة الشرعية، الكفاءة الاقتصادية للمعاملات المالية. [xiii]

2. الأسس الخاصة للهندسة المالية الإسلامية:

يوجد أربعة مبادئ أو أسس خاصة للهندسة المالية الإسلامية، يمكن ذكرها فيمايلي[xiv]:

- ✓ **الوعي بالسوق:** ونقصد بالوعي بالسوق أن تكون الحاجات التي يتطلبها السوق معروفة لمن يقوم بالابتكار والتطوير للأدوات والأوراق المالية بالإضافة إلى تحقيق التراضي بين جميع الأطراف، لأن الهندسة المالية تهدف إلى تلبية الاحتياجات المختلفة لجميع الأعوان الاقتصاديين مع استفادة جميع هؤلاء الأعوان.
- ✓ **الإفصاح:** والمقصود بالإفصاح، بيان المعاملات التي يمكن أن تؤديها تلك الأدوات التي يتم ابتكارها أو تطويرها وذلك لسد الثغرات التي يمكن أن ينفذ منها المتلاعبون أو المضاربون لاستخدام تلك الأدوات لتحقيق غايات لم تكن تهدف إليها أصلا أو التحايل على الربا أو القمار، مع الإشارة إلى أن الالتزام بالشريعة الإسلامية أي ميزة المصداقية الشرعية للهندسة المالية الإسلامية، تشكل بهذا الخصوص صمام أمان بسبب انضباط قواعد الشريعة الإسلامية.
- ✓ **المقدرة:** ونقصد بالمقدرة أو القدرة وجود قدرة رأسمالية تمكن من الشراء والتعامل.
- ✓ **الالتزام:** والمقصود به هو الالتزام بالشريعة الإسلامية، إذا كان من الممكن للهندسة المالية الإسلامية أن تشترك مع الهندسة المالية التقليدية في الوعي والإفصاح والمقدرة، فإن الالتزام بالشريعة الإسلامية يعتبر أساسا خاصا بالأولى، كما أنها ميزة لها.

رابعا: منتجات الهندسة المالية الاسلامية.

استطاع الفقهاء الماليون بالمؤسسات المالية الاسلامية ابتكار وتطوير مجموعة من الادوات المالية الاسلامية تراعي اعتبارات ادارة السيولة والموجودات في المؤسسات المالية الاسلامية دون ان تتضمن علاقة الدائنية والمديونية، ومن ابرز ما تحقق من خلال الهندسة المالية الاسلامية الصكوك الاسلامية، المشتقات المالية الاسلامية والتوريق(التصكيك).

1. الصكوك الاسلامية:

- ✓ **التعريف:** لغة الصَّكُ هو الضرب الشديد [xv]اما اصطلاحا فعرفته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأنه: وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك و قفل باب الاكتتاب و بدأ استخدامها فيما أصدرت من أجله.
- ✓ **الخصائص:** تتمثل في : [xvi]

تمثل ملكية حصص شائعة في الأصول: فهى تمثل ملكية حاملها أو مالكها حصصاً شائعة في أصول لها دخل، سواء كانت أعيان أو منافع أو خدمات أو خليط منها أو من الحقوق المعنوية، و هي لا تمثل ديناً في ذمة مصدرها وهذا ما يميزها عن السندات.

لها قيمة اسمية محددة: أي تصدر بقيمة اسمية محددة يحددها القانون، و موضحة في نشرة الإصدار.

تصدر بفئات متساوية: و ذلك بهدف تسهيل شرائها و تداولها بين الجمهور، و من خلال الأسواق المالية.

قابلة للتداول من حيث المبدأ: هناك أنواع من الصكوك قابلة للتداول مثل: صكوك المضاربة،المشاركة،الإجارة، و أنواع غير قابلة للتداول: مثل صكوك البيوع، علما أنه يمكن تداولها في لحظة معينة و تحديدا عندما تمثل الصكوك بضاعة، أما عندما تتحول إلى دين في ذمة الغير فلا يصح تداولها.

غير قابلة للتجزئة: بمعنى أن الصك لا يجزأ في مواجهة الشركة، و في حالة أيلولة الصك الواحد لشخصين أو أكثر بسبب الإرث أو نحوه، فإنه لابد من الاتفاق على أن يمثلهم أمام الشركة شخص واحد.

استحقاق الربح وتحمل الخسارة: بمعنى أن مالك الصك يشارك في غنمه حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار، و يتحمل غرمه بنسبة ما يملكه من الصكوك.

تحمل أعباء الملكية: يتحمل حامل الصك الأعباء والتبعات المترتبة على ملكيته للأصول الممثله بالصك،سواء كانت مصاريف استثمارية أو هبوط في القيمة.

تصدر على أساس عقد شرعي: أي أنها تصدر على أساس عقد من العقود المشروعة، وتختلف أحكام كل صك تبعاً لاختلاف أحكام العقد الشرعي الذي تستند إليه.

انتفاء ضمان المدير(المضارب أو الوكيل أو الشريك): يتنافى الضمان مع كل من المضاربة أو الوكالة أوالشراكة، فهي الصيغ التي تدار بها السندات التقليدية التي يطبق فيها مبدأ الضمان، فلا يتحمل المصدر الخسارة، و لا يضمن رأس المال حامل الصك لأنه يحول العملية إلى ربا.

- ✓ **الانـــواع:** باعتبار أن السندات الربوية محرمة شرعا والتعامل بها من المعاملات التي نهى عنها الله ورسوله (ص)، وقد تم اقتراح الصكوك الإسلامية كبديل شرعي عنها. فهناك عدة صيغ مطروحة للتداول في السوق المالية الإسلامية، يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام: أوراق مالية قائمـــة على عقــود المشاركة (صكوك المضاربة والمشاركة)، أوراق مالية قائمة على عقود البيع (صكوك المرابحة والسلم والاستصناع)، وأخرى قائمة على عقود الإجارة (صكوك الاجارة).

2. **المشتقات المالية الاسلامية:** هناك مجموعة من العقود في مجال التمويل الإسلامي والتي يمكن استخدامها كبديل مشروع للمشتقات التقليدية والتي تسهم في تخفيف أثر المخاطر الإستثمارية بما يحقق الأهداف المرجوة للمستثمر، ومنها عقد السلم والإستصناع، والعربون، والإستئجار، والمبادلات الإسلامية وخيار الشرط والوعد والجعالة ، وعلى الرغم أن هذه الأدوات الإسلامية المشروعة لا تحاكي المشتقات التقليدية كلّيا، ولكنها توفر قدرا كبيرا من المرونة التي تؤدي إلى تقليل نسبة المخاطرة بما يحقق مقصدا شرعيا رئيسا للشريعة الإسلامية الا وهو حفظ المال.

1.2. التكييف الشرعي لعقود الخيارات: الخيارات هي عقود تعطي لمالكها الحق في الاختيار وليس الالتزام بالبيع او الشراء وهي محددة بتاريخ مسبق وهي محرمة شرعا، وتوجد هناك فروق جوهرية بين الخيار الشرعي المعروف في الفقه الإسلامي، وعقود الخيارات المتداولة في الأسواق المالية، ومن أبرز هذه الفروق أن الخيار الشرعي ليس له وجود مستقل دون عقد البيع، فهو جزء من عقد البيع، وأحكامه الشرعية مرتبطة بعقد البيع، أما الخيار المالي فهو عقد مستقل يشتمل على عاقدين، وصيغة ومحل العقد، وهو حق معنوي والتزام وليس محله أسهم أو سندات أو أعيان. [xvii]

ومع ذلك فإن للفقهاء في عقود الخيارات رأيان، الأول: التحريم والثاني الجواز، يرى بعض الباحثين في الاقتصاد الإسلامي أن عقد الخيار الذي تتعامل به الأسواق المالية في الوقت الحاضر يمكن أن يندرج تحت عدد من العقود والتكييفات الفقهية منها: [xviii]

- ✓ **عقد خيار الشراء هو بيع العربون:** خيار الشراء هو أشبه ما يكون ببيع العربون، وبيع العربون جائز عند الحنابلة على خلاف الجمهور، ومثاله أن يشتري الرجل السلعة بألف دينار، فيدفع من ثمنها جزء (عشرة دنانير مثلا)، ويقول للبائع إذا لم أشتر منك غدا فالدنانير العشرة لك، ويعد هذا العقد ملزما في حق البائع أي أنه لا يستطيع أن يمتنع عن تنفيذه، أما المشتري فله الخيار خلال المدة المتفق عليها.
- ✓ **عقد خيار البيع هو التزام أو ضمان أو كفالة:** الأرجح من آراء الفقهاء جواز أخذ الأجرة على الالتزام أو الضمان أو الكفالة، لقوة الأدلة خاصة مع وجود معاملات مالية تبتعد بالكفالة عن عقود التبرعات، ويتحقق من خلالها مصالح ومكاسب لطرفي المعاملة، وبما لا يخالف المقاصد الشرعية، وقياسا على هذا الحكم يمكن القول بجواز خيار العرض أو الدفع إذا خلا من المخالفات الشرعية الأخرى.

2.2. التكييف الشرعي للعقود المستقبلية:

العقود المستقبلية هي عقود يتم فيها الاتفاق على الشيء المبيع وسعره وكميته عند ابرام العقد، على أن يتم التسليم ودفع الثمن في المستقبل، وتتضمن هذه العقود عددا من المحاذير الشرعية التي تجعلها من العقود المحرمة شرعا فمن تلك المحاذير ما يلي: [xix]

- ✓ تأخير تسليم العوضين – الثمن والمثمن– إلى اجل محدد فهو بيع الكالئ بالكالئ المجمع على تحريمه لقول ابن القيم: "ورد النهي عن بيع الكالئ بالكالئ، والكالئ هو المؤخر الذي لم يقبض، كما لو اسلم شيئا في شيء في الذمة وكلاهما مؤخر فهذا لا يجوز بالاتفاق وهو بيع كالئ بكالئ".
- ✓ أن السلعة محل العقد تباع قبل قبضها وهذا محرم إذا بيع بأكثر من قيمته لأنه يتضمن ربح ما لم يضمن، وقد نهى النبي (ص) عن ربح ما لم يضمن أي يقبض، ومن المعلوم أن المضارب يبيع الأصل المنمط في العقود المستقبلية إذا ضمن تحقيق ربح له من ذلك البيع.
- ✓ باعتبارها عقد صفقات وهمية على كميات خالية من السلع المؤجلة بأسعار وأثمان مؤجلة لا يقصد بها إنتاج ولا تسليم، بل مجرد مضاربة بالأسعار ثم المحاسبة في الموعد المحدد على فرق السعر الذي يربحه احد الطرفين في حالة ارتفاع السعر أو هبوطه، وهي عملية أشبه بالمقامرة. وربما يكون **عقد الاستصناع** من اقرب العقود الجائزة في الفقه الإسلامي بتأخير تسليم الثمن والمبيع في مجلس العقد، حيث جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي انه يجوز في الاستصناع تأجيل الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لأجال محددة.

2. 3. **التكييف الشرعي للعقود الآجلة:** إذا كانت السلع طيبة مباعة، وكانت العقود تمثلها أو الأسهم المتداولة تمثل شركات مشروعة فان العقود الآجلة في هذه الحالة هي أشبه ما تكون بعقود السلم الجائزة شرعا، حيث انه هناك تشابه كبير بين عقد السلم والعقود الآجلة، فهناك عقد بيع يتفق فيه الطرفان على التعاقد على بيع بثمن معلوم يتأجل في تسليم السلعة الموصوفة في الذمة وصفا مضبوطا إلى أجل معلوم، وعلى ذلك فهي تختلف عن عقد السلم في عدة أمور هي:[xx]
   - ✓ أن المسلم فيه (السلعة) يباع قبل قبضه.
   - ✓ أن رأس المال في العقود الآجلة لا يدفع معجلا بل يقتصر على دفع نسبة منه، فكأن البدلين فيه مؤجلان .
   - ✓ انه لا غرض للبائع أو المشتري بالسلعة إنما غرضهما تحقيق الربح.

3. **عمليات التصكيك (التوريق)** : تمثل عمليات التوريق للأصول المختلفة التي تتمتع بها المؤسسات المالية الإسلامية أحد الأدوات المالية الهامة قصيرة الأجل والتي يمكن الاستفادة منها علي مستوي إدارة المطلوبات والموجودات بصورة مثلي . ويقصد بالتصكيك هنا عملية تحويل جزء أو مجموعة من الأصول – غير السائلة والمدرة لدخل يمكن التنبؤ به – التي تمتلكها المؤسسة إلى أوراق مالية قائمة علي الشراكة في منافع هذه الأصول خلال فترة معينة . وعبر التوريق يمكن للمؤسسات المالية ولوج سوق النقد بصورة للاستفادة منه في توفير السيولة إلى جانب إدارة المخاطر بصورة التي تمكنها من تحقيق أهدافها بدقة .[xxi]

إن عملية التوريق الإسلامي من الحلول العملية لتفعيل الأسواق المالية، وأداة احترازية كذلك، حيث يمكن الاستفادة منها لتطوير الأسواق المالية، وتقليل المخاطر، وبالتالي حمايتها من الأزمات، ويعتبر التوريق عملية تمويلية متطورة، أعطيت لها صيغة متماشية مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

والتوريق الذي يتم في السوق المالية الإسلامية يكون في صورة الإجارة والمشاركة والمضاربة، أما الديون فيمكن توريقها عند الإنشاء ولا تتداول، وهو ما يتم في السوق المالي الإسلامي بصكوك المرابحة، السلم والاستصناع.

المحور الثالث: علاقة الهندسة المالية الإسلامية بالتنمية المستدامة

اذا كانت الهندسة المالية تساهم في تطوير السوق المالي، وهذا الاخير الذي لا يخفى دوره البارز في احداث تنمية مستدامة واعتباره شرطا اساسيا لتوفير التمويل والمرونة الكافية للمستثمرين، وبالتالي فان اعتماد هندسة مالية اسلامية ستكون اكثر فعالية وجدارة بمتطلبات هذه التنمية المستديمة خصوصا وان ضوابط الشريعة الاسلامية المرتكز عليها كمحدد رئيس للهندسة المالية الاسلامية، لها اهمية بالغة في الحفاظ على حقوق الاجيال المستقبلية والحفاظ على مكتسبات المجتمع واستخدامها بكفاءة ورشادة اقتصادية. هذا ما سنحاول توضيحه فيمايلي.

أولا: أهمية الهندسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة:

يؤدي البحث والتطوير اللذان هما موضوع الهندسة المالية إلى استكمال المنظومة المعرفية للاقتصاد الإسلامي ومواكبته للتطورات الحاصلة في العلوم المالية، لذلك فإن وجود علم للهندسة المالية الإسلامية يساعد في إيجاد الكوادر الإدارية التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي والتي تجمع بين المعرفة الشرعية والخبرة المصرفية الإسلامية، تتمثل هذه الاهمية في [xxii]:

- ✓ إن معظم الأدوات التمويلية الموجودة هي تلك التي تم تطويرها منذ قرون مضت، وقد كانت تعنى بحاجات المجتمعات آنذاك، لكن الحاجات التمويلية للأفراد والمؤسسات في الوقت الحاضر تتزايد بشكل مستمر تؤثر على حقوق الاجيال اللاحقة، وهو ما يتطلب إيجاد ما يلبي تلك الحاجات التمويلية وذلك في إطار الالتزام بالحلال وضوابط الشريعة الاسلامية من اجل مراعاة تغطية احتياجات الاجيال المستقبلية، وهنا تبرز أهمية الهندسة المالية الإسلامية في تحقيق ذلك.
- ✓ الاستفادة من التطورات التي تشهدها الأسواق العالمية ومحاولة الاستفادة منها بدلا من اتخاذ مواقف حيادية تجاهها، وهذا ما يخدم البعد التكنواوجي الذي يمثل جانبا مهما في التنمية المستدامة.
- ✓ ضمان استمرارية النظام المالي الإسلامي ككل مع استفادة كل أجزائه مع الحفاظ في ذات الوقت على أصالته من خلال الالتزام بالضوابط الشرعية التي تقوم مسيرته.
- ✓ رفع الحرج والمشقة عن المتعاملين من المسلمين الذين يتعاملون بالعقود المالية بمستجداتها الحديثة، ولكي يكون للفقه الإسلامي حضور قوي على الساحة الاقتصادية، حيث أن المعاملات المالية وإن كانت مقاصد القائمين بها لا تخرج عن معاني الاكتساب وطلب الرزق وتنمية المال وقضاء الحوائج الدنيوية والآخروية، إلا أن سمة وسائلها التطور والتغير بحسب المكان والزمان، والأحوال والعادات والأعراف الجارية وغيرها، وهذا ما يستدعي عدم غلق باب الاجتهاد في تكييف العقود الموجودة أو تطويرها أو إيجاد أخرى مستحدثة لما في ذلك من رفع المشقة والحرج على الناس.

- ✓ إذا اعتبرنا التكييف الفقهي جزءا من الهندسة المالية، فإنه قد يكون أساسا لتطوير كثير من العقود المالية وذلك للابتعاد عما لا يجوز في الشريعة الإسلامية.
- ✓ طبيعة عمل المؤسسات التي تقوم بإجراء العقود المالية، وخاصة العمل المصرفي الذي يعمل وفق نموذج الوساطة المالية بآلياتها المختلفة تستوجب استحداث مستجدات ملحقة لها أو أفكار جديدة تمكنها من أن تكون قابلة للتطبيق على اعتبار أن الكثير من العقود المالية التقليدية لا يمكن للمصارف التعامل معها.

ثانيا: مزايا تطبيق الهندسة المالية الإسلامية.

إن تطبيق الهندسة المالية الإسلامية سيوفر للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية عدة مزايا أهمها[xxiii] :

1. **توفير البدائل للمنتجات المالية التقليدية:** فالهندسة المالية الإسلامية هي وسيلة للإبداع والتطوير وإيجاد المنتجات الإسلامية البديلة للمنتجات التقليدية، وهذا يتطلب توافر القدرة على إيجاد المنتجات المالية البديلة لتلك التقليدية في بيئة تفتقر إلى محفزات الإبداع، بالإضافة إلى ندرة المبدعين والحاجة إلى ثقافة المؤسسات المالية الإسلامية وتفهمها للإبداع ومدى اهتمامها بعمليات البحوث والتطوير ومدى إلمام المبدعين المختصين بالمفاهيم الشرعية التي من شأنها تعزيز الإبداع الأصيل وغيرها، فهي إذن بيئة متكاملة يجب النظر إليها من خلال كل مكوناتها دون إغفال أهمية كل منها.
2. **تجنب التقليد لمنتجات البنوك التقليدية:** فالتقليد هو البديل الوحيد للإبداع في غياب الهندسة المالية الإسلامية وعجز المؤسسات المالية عن ابتكار وتطوير منتجات مالية إسلامية تنافس نظيرتها التقليدية، ولكن في المقابل يجب عدم تحميل المؤسسات المالية الإسلامية ما لا تحتمل، فهي تعمل وفقا للشريعة ولكن ضمن نظام اقتصادي تقليدي، وهو أمر يفرض عددا من التحديات أمام استخدام بعض المنتجات المالية الإسلامية الأصلية، ويجبر تلك المؤسسات على استخدام بعض المنتجات التقليدية بعد تأطيرها بإطار شرعي، كما أن مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية التي من المفترض فيها أن تتحمل جزءا من أعباء البحوث والتطوير لم تقم بواجبها حتى الآن على أتم وجه.

ثالثا: دور الهندسة المالية الإسلامية في إقامة سوق مالي إسلامي.

2. إن فكرة إنشاء سوق مالية إسلامية في إطار الاقتصاد الإسلامي ظهرت منذ حوالي عقدين من الزمن، ولعل أول من طرح هذه الفكرة هو سامي محمود وذلك في ندوة البركة الثانية في تونس سنة 1984، حيث اقترح تداول الحصص الاستثمارية في حالات السلم والإيجار والمرابحة، وذلك لغرض الربح فيها، واقترح فكرة إنشاء شركة مساهمة تابعة لبنك البركة البحريني الإسلامي تكون مخصصة في تمويل المرابحة وتكون أسهمها قابلة للبيع والشراء وفق أسعار معلنة مسبقا. وقد استجاب وزير التجارة والصناعة البحريني للفكرة بإصدار القرار رقم 17 لسنة 1986 الذي يسمح بتأسيس شركات مساهمة إسلامية، لتسجل البحرين بذلك فضل السبق في هذا المجال، ثم تجسدت الفكرة بعد ذلك بتأسيس شركة التوفيق للصناديق الاستثمارية في 1987/01/05، ثم شركة الأمين للأوراق المالية في 1987/06/28، حيث طرحت كل منهما

أول إصدار لها سنة 1988. ولقد تواصلت النداءات بعد ذلك مطالبة بضرورة إنشاء سوق رأسمال إسلامي لتكون بمثابة سوق ثانوية مكملة للسوق الأولية التي بدأت تظهر بوادرها في إصدار عدد من البنوك الإسلامية لبعض أنواع الصكوك والشهادات، وقد عرف السوق المالي الإسلامي بأنه: "سوق منظمة، تنعقد في أوقات دورية للتعامل الشرعي بيعا وشراءا بمختلف الأوراق المالية". ويقصد بسوق منظمة أنها تخضع إلى قوانين ولوائح وقواعد تنظم إدارتها وتحكم عملياتها. كما يقصد بالتعامل الشرعي أن يجري التداول فيها على أوراق مالية يصح إصدارها شرعا وبصيغ مشروعة. (xxiv)

لقد تبين لنا انه لن توجد أسواق أوراق مالية إسلامية ما لم توجد أوراق مالية إسلامية، ولن توجد هذه الأوراق ما لم توجد مؤسسات مالية إسلامية تصدرها، وبنك مركزي إسلامي يمنح ترخيصا بإصدارها. ومن هنا يمكننا تبيان مكانة الهندسة المالية الإسلامية في إقامة السوق المالية الإسلامية وتطويرها وذلك من خلال الجوانب التالية: (xxv)

1. تحتاج السوق المالية إلى تنوع الأوراق المالية المتداولة بها وتعددها، ودور الهندسة المالية الإسلامية هنا هو ابتكار الأدوات التي تسهل التعاملات من جهة، كما تطور وتبتكر أوراق مالية تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتحقق الكفاءة الاقتصادية من جهة أخرى.
2. يتطلب السوق المالي الإسلامي وجود مؤسسات مالية متطورة، ودور الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي سيكون إبداع وابتكار الطرق والعمليات التمويلية التي تضمن لهذه المؤسسات المالية القدرة التنافسية من جهة، ومن جهة أخرى ضمان تدخل فعال لهذه المؤسسات في هذه الأسواق، سواء من خلال التحوط أو إدارة المخاطر.

والشكل التالي يلخص العلاقة بين الهندسة المالية الاسلامية والتنمية المستدامة:

الشكل رقم (03): دور الهندسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة.

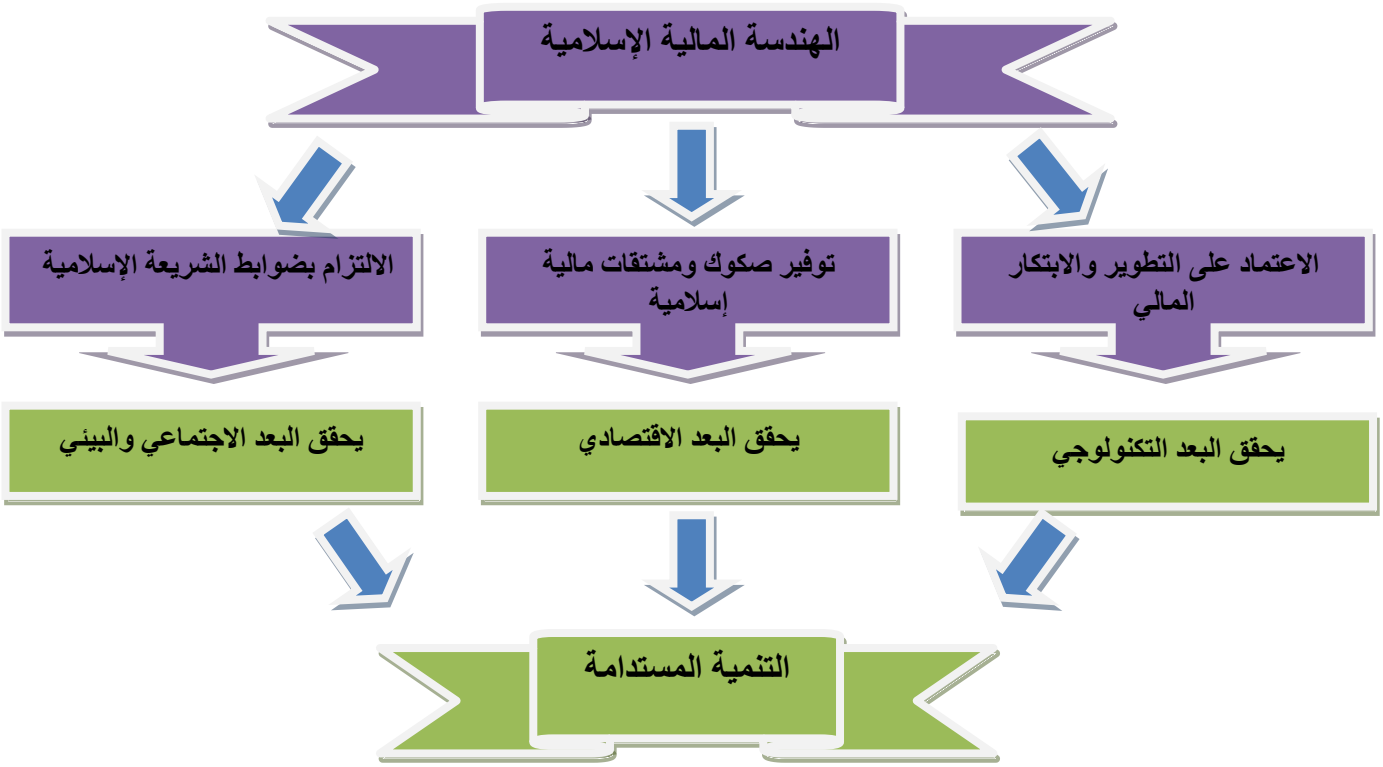

المصدر: من اعداد الباحثين.

يمكننا القول ان اعتماد الهندسة المالية الإسلامية ينطوي على التطوير والإبداع والابتكار المالي الذي يسمح باعتماد التكنولوجيا المناسبة للاقتصاد والملائمة لتحقيق التنمية المستدامة، بالإضافة إلى ذلك فان هذه الهندسة توفر تشكيلة مثلى من الصكوك والمشتقات المالية الإسلامية التي تعتبر حجر الأساس للتنمية المستدامة بتوفيرها التمويل اللازم و المتناسق مع ضوابط الشريعة الإسلامية والتي تتوافق مع احتياجات المجتمع والتزامات الحفاظ على البيئة، كما ان قواعد الشريعة الاسلامية التي ترتكز عليها اجتهادات الابتكار المالي تبقى مستمرة وثابتة وهو ما يخدم التنمية المستدامة في كل جيل وفي كل عصر.

الخاتمــة:

إن وجود سوق مالي إسلامي يتمتع بكافة العناصر والأوراق والأدوات الاستثمارية التي يمكن تسييلها بشكل سريع يعد ضرورة هامة في الحديث عن الآفاق المستقبلية للعمل المالي والمصرفي الإسلامي وعن تحقيق تنمية مستدامة، حيث أن توفر أدوات استثمارية شرعية لاستثمار فوائض الأموال وسد الفجوات في السوق المالية الإسلامية قد أصبح ضرورة ملحة، من اجل تقليل المخاطر وتحفيز النمو والاستقرار الاقتصادي باعتباره اركان اساسية لتحقيق التنمية، وتساهم الهندسة المالية الاسلامية بشكل فعال في ابتكار تشكيلة من الادوات المالية الأقوى والأكثر نجاحا ومشروعية، وبذلك تعتبر محطة هامة لإعادة تنقية وضخ الأموال الحلال بواسطة السوق المالي الاسلامي وتمويل المشروعات البناءة والناجحة مما يؤدي إلى كفاءة استخدام الموارد الاقتصادية والبشرية بما يضمن تلبية احتياجات المجتمع في الوقت الحالي والمستقبلي بشكل عادل.

[i] حمد بن محمد آل الشيخ، **اقتصاديات الموارد الطبيعية و البيئة**، دار العبيكان، الرياض،2007، ص 50.

[ii] سلامة سالم سلمان، **المنظور الاقتصادي للتنمية المستدامة – التجارة وأثرها على التنمية المستدامة-** ، المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية، الجمهورية التونسية، سبتمبر2006،ص 27.

[iii] نهى الخطيب، **اقتصاديات البيئة والتنمية**، مركز دراسات واستشارات الإدارة ، 2000،ص 220.

[iv] عبد الله بن عجمان الغامدي، **التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية و المسؤولية عن حماية البيئة**، المملكة العربية السعودية، أوت 2007، عن الوقع الالكتروني: www.kanakji.com تاريخ الزيارة 2012/01/22.

[v] فريجة حسين، **التنمية المستدامة-أبعادها الاقتصادية والاجتماعية**، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي العلمي حول أداء و فعالية المنظمة في التنمية المستدامة، جامعة بوضياف، المسيلة، يومي 12/11 نوفمبر 2009، ص5.

[vi] عبد الله بن عجمان الغامدي، مرجع سابق.

[vii] عبد الكريم قندوز، **الهندسة المالية بين النظرية والتطبيق**، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق، 2008، ص ص 164،163.

[viii] أحمد محمد نصار، **استراتيجيات الابتكار المالي في المصارف الإسلامية**، مقالة منشورة على الموقع:
www.kantakji.org/fiqh/Files/Finance/95.txt، تاريخ الزيارة: 2012/04/25.

[ix] عبد الكريم قندوز، الهندسة المالية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 165.

[x] أحمد محمد نصار، مرجع سابق.

[xi] بالاعتماد على:
مظهر سامر قنطقجي، "**نموذج الربا الرياضي**"، مقالة منشورة على الموقع: www.kantakji.org ، تاريخ الزيارة: 2012/01/01.
محمد أبو زهرة، "**الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية**"، دار الفكر العربي، القاهرة، 1977، ص ص 232، 233.

[xii] محمد البلتاجي، "**الضوابط الشرعية للعمل المصرفي الإسلامي**"، مقالة منشورة على الموقع:
www.baltaji.com/dawabet-eltamweel.html ، تاريخ الازيارة: 2012/05/16.

[xiii] نفس المرجع.

[xiv] بلعزوز بن علي، عبد الكريم قندوز، **استخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالمصارف الإسلامية**، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الدولي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة الزيتونة الأردنية، أيام 16–18 أفريل 2007، ص 7.

[xv] ابن منظور، **لسان العرب**، الجزء السابع، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، بدون سنة، ص 378.

[xvi] زياد الدماغ، **دور الصكوك الإسلامية في دعم الموازنة العامة من منظور تمويل إسلامي**، المؤتمر الدولي للمصارف و المالية الإسلامية: التقاضي عبر الحدود، الجامعة العالمية الإسلامية، ماليزيا، 15-16 جوان 2010، ص: 03.

[xvii] كمال توفيق، "**نحو سوق مالية إسلامية**"، مقالة منشورة على الموقع:www.Kantakji.com ، تاريخ الزيارة: 2011/02/10.

[xviii] نفس المرجع.

[xix] عبد الحميد محمد البعلي، **المشتقات المالية في الممارسة العملية وفي الرؤية الشرعية**. عمان، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2002، ص 47.

[xx] نفس المرجع، ص 50.

[xxi] عبد القادر زيتوني، **التصكيك الاسلامي، ركب المصرفية الاسلامية في ظل الازمة العالمية**. ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي حول الازمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي اسلامي، عمان، ديسمبر 2010، ص 2.

[xxii] أحمد عبد الله بن محمد الضويحكي، "**ضوابط الاجتهاد في المعاملات المالية**"، بحث مقدم الى المؤتمر الرابع عشر حول المؤسسات المالية الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، مارس 2005، ص ص 33، 34.

[xxiii] عثمان ظهير،"**نتائج الهندسة المالية ترتبط بتفهم المصارف الإسلامية للإبداع والبحث والتطوير**"، مقالة منشورة على الموقع:
http://www.isegs.com/Forum/showthread.php تاريخ الزيارة: 2012/07/23.

[xxiv] عبد الحميد محمد البعلي، مرجع سابق، ص 14.

[xxv] عبد الكريم قندوز، الهندسة المالية بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص 319.